

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن قدم به ميتا أو مكرها لم تطلق .
قوله وإن قدم به ميتا أو مكرها لم تطلق .
هذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب .
قال الزركشي : هذا المذهب المشهور والمختار للأصحاب .
وجزم به في الوجيز و المنور و منتخب الأدمي و الهداية و المذهب و الخلاصة و قدمه في
المغنى و المحرر و الشرح و النظم و الرعايتين و الحاوي الصغير و الفروع وغيرهم .
وقال أبو بكر في التنبيه : تطلق وهو رواية عن الإمام أحمد C .
ومحل الخلاف : إذا لم تكن نية .
أما مع النية فيحمل الكلام عليها بلا إشكال